

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### 12/36 - كِتَابُ: الشُّفْعَةُ

#### 1/1 - باب: الشُّفْعَةُ فِيمَا لَمْ يُفْسَمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْخُدُودُ فَلَا شُفْعَةَ

1/2257 - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُفْسَمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْخُدُودُ، وَصُرِفَتِ الطَّرْفُ، فَلَا شُفْعَةَ. [راجع (الحديث: 2213)].

#### 2/2 - باب: عَرْضِ الشُّفْعَةِ عَلَى صَاحِبِهَا قَبْلَ الْبَيْعِ

وَقَالَ الْحَكَمُ: إِذَا أُذِنَ لَهُ قَبْلَ الْبَيْعِ فَلَا شُفْعَةَ لَهُ، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: مَنْ بَعَثَ شُفْعَتَهُ، وَهُوَ شَاهِدٌ لَا يُعِيرُهُ، فَلَا شُفْعَةَ لَهُ.

1/2258 - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ قَالَ: وَقَفْتُ عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، فَجَاءَ الْمِسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى إِخْدَى مَنْكِبِي، إِذْ جَاءَ أَبُو رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا سَعْدُ ابْتَغِ مِنِّي بَيْتِي فِي دَارِكَ، فَقَالَ سَعْدُ: وَاللَّهِ مَا أَبْتَاغُهُمَا، فَقَالَ لِمِسُورٍ: وَاللَّهِ لَتَبْتَاغَهُمَا، فَقَالَ سَعْدُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُكَ عَلَى أَرْبَعَةِ آلَافٍ مُنْجَمَةٍ، أَوْ مُقَطَّعَةٍ، قَالَ أَبُو رَافِعٍ: لَقَدْ أُعْطِيتُ بِهَا خَمْسَ مِئَةِ دِينَارٍ، وَلَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقْمِهِ». مَا أُعْطِيتُكَهَا بِأَرْبَعَةِ آلَافٍ وَأَنَا أُعْطِي بِهَا خَمْسَ مِئَةِ دِينَارٍ، فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ. [انظر (الحديث: 6977، 6978، 6980، 6981)]، [د (الحديث: 3516)]، س (الحديث: 4716)، ج (الحديث: 2495، 2498)].

#### 3/3 - باب: أَيُّ الْجَوَارِ أَقْرَبُ

1/2259 - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح). وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي جَارِينَ، فَأَلِي أَيْهَمَا أُهْدِي؟ قَالَ: «إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا». [انظر (الحديث: 2595، 6020)]، [د (الحديث: 5155)].

2258 - قوله (أربعة آلاف مقطعة): أي: منجمة.

[قوله (أربعة آلاف منجمة): أي: مقطعة في أوقات معلومة، ومنه: نجمتها عليه].

قوله (أحق بسقمه): أي: بما يلاصقه.

3/3 - باب: قوله (الجوار): بكسر أوله وبواو خفيفة أي: المجاورة.